

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠٠٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ١٧/١/٢٠٠٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرية الموقع الأثرى المعروف « كوم الشيخ أحمد » رقم (١) القبالة - مركز الواحات البحرية - محافظة الجيزة ، والموضحة الحدود والمعالم بالملحظة الإيضاحية والخرائط المساحية المرفقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ صفر سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٥ مارس سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : « تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للآثر» .

وحيث تقع منطقة الموقع الأثرى المعروف بكوم الشيخ أحمد رقم (١) ناحية القبالة مركز الواحات البحرية بمحافظة الجيزة وهى أرض مملوكة للدولة وليس بها إشغالات أو تعديلات والموضحة حدودها بالخريطة المساحية وبيان كشف الإحداثيات بالحدود الخارجية للموقع الأثرى والمعتمد من هيئة المساحة الإدارة العامة للخرائط الطبوغرافية المرفقة وهذا الموقع الأثرى قام المجلس الأعلى للآثار بأعمال الحفر والتنقيب موسم ١٩٩٣/٩٢ وأسفرت أعمال التنقيب عن الكشف عن أساسات لمعبد حجرى يرجع للعصر اليونانى مشيد من الحجر الرملى ، كما عثر على كتلة حجرية من الحجر الرملى عليها كتابات يونانية وجزء من تاج لعامود من الحجر الرملى عليه زخارف نباتية كما عثر على أوان فخارية وقنينات زجاجية وبعض المسرحيات الفخارية .

ونظراً لأهمية هذا الموقع الأثرى المعروف « كوم الشيخ أحمد » رقم (١) .
وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلسة ١٧/١/٢٠٠٥ على ضم المنطقة المشار إليها إلى الأراضى الأثرية والبالغ مساحتها ٣٧,٦ - ١٨ م بما يعادل ٤ أفدنة و٦ قراريط و٢٣,٧ سهم .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر -
وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ١٥/٣/٢٠٠٦

وزير الثقافة

فاروق حسنى